

تاج العروس من جواهر القاموس

الوَرطَة : الاسْتُ وهو مَجَار . وكُلُّ غامِضٍ وَرطَة . وقال المُفَضَّلُ بنُ سَلَمَةَ في قَوْلِ العَرَبِ : وَقَعَ فُلَانٌ في وَرطَة : قال أَبُو عَمْرٍو : وهي الهَلَاكَة وفي الصَّحاح : الهَلَاكُ وكُلُّ أَمْرٍ تَعَسَّرَ الذَّجَاةُ مِنْهُ وَرطَة من هَلَاكَة أَوْ غَيْرِهَا . قال يَزِيدُ بن طُعْمَةَ الخَطَمِي : .

قَذَفُوا سَيِّدَهُمْ في وَرطَة ... قَذَفَكَ المَقْلَة وَسَطَّ المُعْتَرِكُ والوَرطَة : الوَحْلُ والرَّدَاةُ تَقَعُ فِيهَا الغَنَمُ فَلَا تَتَخَلَّصُ مِنْهَا يُقَالُ : تَوَرَّطَتِ الغَنَمُ إِذَا وَقَعَتْ في وَرطَة ثُمَّ صَارَ مَثَلًا لِكُلِّ شِدَّةٍ وَقَعَ فِيهَا الإِنْسَانُ . وفي الصَّحاح : قال أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَصْلُ الوَرطَة : أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ لا طَرِيقَ فِيهَا . وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : الوَرطَة : أَهْوِيَّةٌ مُتَمَصِّوَةٌ تَكُونُ في الجَبَلِ تَشُقُّ عَلَى مَنْ وَقَعَ فِيهَا . وقال غَيْرُهُ : الوَرطَة : البَيْتُ هو مِنْ ذَلِكَ .

ج : وَرَاطٌ . قال طُفَيْلٌ يَصِفُ الإِبِلَ : تَهَابُ طَرِيقَ السَّهْلِ تَحْسَبُ أَرْبَهُ ... وَعُورٌ وَهُوَ بَيِّدَاءٌ بِلَاقِعٍ وَأَوْرَطَهُ : أَلْقَاهُ فِيهَا أَوْ فيما لا خَلاصَ مِنْهُ . وَأَوْرَطَ إِبِلَهُ في إِبِلٍ أَخْرَى : غَيَّبَهَا كَوَرَّطَ فِيهِمَا تَوَرَّطًا . وَأَوْرَطَ الجَرِيرَ في عُنُقِ البَعِيرِ : جَعَلَ طَرَفَهُ في حَلَقَتِهِ ثُمَّ جَذَبَهُ حَتَّى يَخْنُقَهُ عن ابْنِ هَانئٍ وَأَنْشَدَ لِبَعْضِ العَرَبِ :

حَتَّى تَرَاهَا فِي الجَرِيرِ المَوْرَطِ ... سَرَحَ القِيَادِ سَمْحَةً التَّهَيُّطِ قال : ومنه أُخِذَ وَرَاطُ الصَّدَقَةِ . وقال شَمِيرٌ : اسْتَوْرَطَ فِي الأَمْرِ إِذَا ارْتَبَكَ فِيهِ فَلَمْ يَسْهَلِ المَخْرَجُ مِنْهُ . وقال غَيْرُهُ : تَوَرَّطَ فِيهِ كَذَلِكَ . وقال الجَوْهَرِيُّ : أَوْرَطَهُ : وَرَّطَهُ فَتَوَرَّطَ هو فِيهَا أَي وَقَعَتْ . وفي كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى وائلِ بْنِ حُجْرٍ : لا خِلاطَ ولا وَرَاطَ أَمَّا الخِلاطُ فَقَدْ تَقَدَّمَ في مَوْضِعِهِ . والوَرِاطُ كَكِتَابِ في الصَّدَقَةِ : هُوَ الجَمْعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ أَوْ عَكْسُهُ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الجَوْهَرِيِّ وَيُقَالُ هو كَقَوْلِهِ : لا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ولا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمَعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ أَوْ أَنْ يَخْبَأَهَا في إِبِلِ غَيْرِهِ . قاله نَعْلَبٌ . أَوْ هُوَ أَنْ يُغَيَّبَهَا في وَهْدَةٍ مِنَ الأَرْضِ لِئَلَّا

يَرَاهَا الْمُصَدِّقُ مَا أَخُوذُ مِنَ الْوَرَطَةِ وَهِيَ الْهُوسَةُ الْعَمِيقَةُ فِي الْأَرْضِ .
أَوْ أَنْ يُفَرِّقَهَا فِي إِبِلٍ غَيْرِهِ أَوْ هُوَ تَوَرِيطُ النَّاسِ بِعَضِيهِمْ
بِعَضًا وَذَلِكَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ لِلْمُصَدِّقِ : عِنْدَ فُلَانٍ عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ . قَالَ : وَهُوَ الْوَرَطُ وَالْإِيرَاطُ . وَقَالَ ابْنُ هَانِئٍ : هُوَ مِنْ إِيرَاطِ
الْجَرِيرِ فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ كَمَا تَقَدَّمَ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْأَوْرَاطُ : جَمْعُ وَرَطَةٍ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ :
نَحْنُ جَمَعْنَا النَّاسَ بِالْمِلْطِاطِ ... فَأَصْبَحُوا فِي وَرَطَةِ الْأَوْرَاطِ وَقَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : أُرَاهُ عَلَى حَذْفِ التَّاءِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ زَنْدٍ وَأَزْزَادٍ وَفَرَّخٍ
وَأَفْرَاحٍ . وَتُجْمَعُ الْوَرَطَةُ أَيْضًا عَلَى الْوَرَطَاتِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ
عُمَرَ إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ مِنْهَا سَفْكُ الدَّمِ
الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلٍّ . وَتَوَرَّطَ الرَّجُلُ وَاسْتَوَرَطَ : هَلَاكَ أَوْ نَشِبَ
وَاسْتَوَرَطَ عَلَيَّ فُلَانٌ : إِذَا تَحَيَّرَ فِي الْكَلَامِ . وَالْمُؤَارِطَةُ وَالْوَرَّاطُ :
الْخِدَاعُ وَالغِشُّ وَكَذَلِكَ الْوَرَّاطَةُ بِالْكَسْرِ وَهَذِهِ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ . وَيُقَالُ :
لَا تُؤَارِطُ جَارَكَ فَإِنَّ الْوَرَّاطَ يُورِدُ الْأَوْرَاطَ . نَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ .
وَالْوَرَطُ كَالْوَرَّاطِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَا وَرَطَ فِي الْإِسْلَامِ .
وَيُقَالُ : وَرَطَهَا وَأَوْرَطَهَا : سَتَرَهَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .